



تسديد القوس في بيان أن زواج النبي صلى الله عليه وسلم من صفية بنت حيي رضي الله عنها كان عن رغبةٍ وحبٍّ لا غصباً ولا إرغاماً: ردّاً على عبد الجبار بن ناصر كبارا الكنوي

الدكتور: عبد الملك ثاني عبد الله

قسم فقه السنة ومصادرها، كلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية،
المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية

DOI: 10.5281/zenodo.15875988

Submission Date: 10 June 2025 | Published Date: 14 July 2025

الملخص:

تهدف هذه الورقة العلمية إلى الاستعراض الشبهات المثارة حول زواج النبي صلى الله عليه وسلم من أم المؤمنين: صفية بنت حيي رضي الله عنها، ونقد هذه الشبهات وعرضها على المرويات الواردة في الباب مسترشداً في ذلك بقواعد أصول علم الحديث، ومستفيداً بأقوال التُّقَاد الأفاضل، والشراح الغَوَاص، وفي الوقت نفسه تُعدُّ الورقة ردّاً على المستشرقين وأفراخهم ممن حاولوا إحياء الثورة العلمية على المصادر الأصيلية، وكاشفة لبعض مناهجهم في النيل من التراث الإسلامي المحفوظ، فتناول الباحث طرفاً من ترجمة أم المؤمنين حفصة بنت حيي، ثم عَرَضَ الشبهة المثارة حول زواجها وربطها بنظيرتها، وتطرَّقَ الباحث على الأدلة القاطعة بأنَّ زواجها كان طواعية منها لا إرغاماً، وما نقل في عتقها ومهرها وتجهيزها وغير ذلك من ملاحظات القصة، كما أورد الباحث بعض المرويات المعارضة لما تقرر من القصة وأتبع المرويات بالنقد والدراسة لمعرفة مرتبتها صحة وضعفاً. وفي الجملة، فالورقة تعد مساهمة حديثة في الدِّفاع عن السنة النبوية وجناب النَّبِيِّ الشَّريف -صلى الله عليه وسلم-.

الكلمات المفتاحية: العلل، مرسل، معضل، المغازي، خير، إرغاماً، النقد.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإنَّ الله تعالى اختار من خلقه الأنبياء والمرسلين، وجعلهم محل نزول وحيه، وهياتهم لتلقي كلامه ورسالته، واختار محمداً صلى الله عليه وسلم؛ فجعله إمامهم وسيدهم فضلاً منه ورحمة، وجمع له الخصال المحمودة والشمائل النبيلة، وأخرجه من أوسط البيوت نسباً وشرقاً، وصانه قبل النبوة عن كلِّ ما يخمش مصداقيته وحشمته؛ فأحبه القريب والبعيد، وسارت بأخبار عفته وأمانته الركبان، فهو الطيب العفيف، والنبي المجتبي المختار، والخليل المرتضى - صلى الله عليه وسلم -.

ثم إنَّ الله تعالى اختار له الزوجات الطيبات الطاهرات، ورضي بنزول القرآن وتلاوة الحكمة في بيوتهن، ونقلن للأمة تفسيره وتأويله؛ فأصبحن القدوات أمهات المؤمنين، وكانت زوجته: صفية بنت حيي من اللواتي حظين بهذا الشرف العظيم، فاصطفاها النبيُّ صلى الله عليه يوم خيبر وتزوج بها؛ فكان ذلك إيذاناً لزوال ملك اليهود ونفوذهم في جزيرة العرب، ففرح بهذا النصر والزواج المؤمنون وغازظ منه المشركون في مكة وغيرها⁽¹⁾.

ولا زال المشركون من اليهود والمستشرقين يتوارثون هذا الغيظ والحزن، فاختلفوا في شأن هذا الزواج الكذبات، وأثاروا حوله الشبهات؛ تسلياً لما حلَّ بهم من الغمِّ، وما يناضلهم من الحزن، ونجحوا في غرس هذه الأفكار والشبهات في قلوب بعض أفراخهم من المسلمين، فتناقلوا ونشروها؛ وخدموا أفكار الأعداء، وقدّموا لهم ما لا يقدرّون ولا خطر عليهم يوماً بالبال.

ومن هؤلاء الرواد الذين سقطوا فريسة المستشرقين: عبد الجبار بن ناصر كبارا الكنوي، الذي ما برح يستورد من كتبهم ما لققوه من الشبهات التي سموها "التحقيقات"، فألقاها مواطأة لأفكاره السخيفة، وظنَّ أنه وقف على سندٍ، فنهض فارساً من فرسانهم، وأخذ خلفهم يُردد تلبساتهم، ونسبها لنفسه، وتولى أوساخها وأقذارها، وعدّها من نتاجه العلمي، وهو في ذلك كله يهرف بما لا يعرف، ولا يقدر على التمييز؛ إن أصابوا في العزو والتأويل اختلس منهم، وإن خانوا أو أخطؤوا الرأي سقط معهم، وتميز عن كثيرٍ منهم بالوقاحة وقلة الحياء؛ ولهذا كلما رُوجع فيما قرّره في كتبه ودروسه، وقع في الحيرة واضطرب، وطلب المهلة للتحقيق والتّفتيح؛ فجمع بين سوء القصد والخيانة والكذب.

وإن من مسالك الرّجل في نشر باطله؛ الكذب والاختلاق، والتّمسك بالواهيات من المرويات⁽²⁾ والتأويل الجائر البارد للصحيح من النّصوص، وحملها المعاني الوحشية الغريبة، وهذا الذي فعله مع قصة زواج النّبّي صلى الله عليه وسلم من صفيّة، فعمد إلى حديث أنس بن مالك المخرّج في "الصحيحين" وغيرهما في قصة زواج النّبّي صلى الله عليه وسلم من صفيّة بنت حيي، فانتقى منه بعض الألفاظ والأطراف الموهمة، ثم ترجمها إلى لغة الهوسا بأسلوبٍ شائنٍ فظيع، وألزم الرواة نسبة النّبّي صلى الله عليه وسلم إلى الاغتصاب، وإرغام صفيّة بنت حيي على الزواج منه دون رغبتها ولا رضاها.

ومع أن هذه الأطراف التي تعلق بها لا تُسغفه على مراده، لكنه أصرّ وكابر، وربط ذلك بقصة قتل زوجها: كِنانة بن أبي الحقيق، وألزم أهل الحق القول بأنّ النّبّي صلى الله عليه وسلم إنّما قتله ليظفر بزوجه صفيّة بنت حيي رضي الله عنها.

وإن من أهمّ الوسائل لنسف الشبهات المبنية على التأويلات الفاسدة للتّصوص الصحيحة، تتبع الطّرق وجمع الألفاظ؛ فتصبح القصة أمام القارئ في مكانٍ واحدٍ جليّةً واضحةً؛ فيُمسي المحرّف مكشوف الرأس مفضوحًا؛ لأنّ الحديث يُفسر بعضه بعضًا.

وقد أولى التّقاد والمحدثون هذا المسلك عنايةً فائقةً؛ لأهميته وأثره في فهم السنة، فرموا أسندوا الحديث الواحد في عدّة مواضع، كصنيع البخاري في "الصحيح"، يُورد الحديث في كلّ موضع بفائدة إسنادية أو متنية، فمن قصر في تتبّع ذلك فاته الخير الكثير، والفقّه العميق.

وكذلك الإمام مسلم يجمع الحديث الواحد في مكانٍ واحدٍ ويسوق طُرّقه وألفاظه، وكان الإمام النسائي يعقد عدة أبواب في كتبه لبيان الخلاف عن الرّواة في الإسناد والمتن كقوله في «المجتبى»: "باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر"⁽³⁾، وقوله في «الكبرى»: "ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين"⁽⁴⁾. وأمّا كُتُب العلل فهي مظّنة هذا الشأن ومصدره، ك«العلل» لإمام أحمد، و«العلل» لابن أبي حاتم، و«العلل» للدارقطني وغيرها.

كما أنّ العلماء أفردوا بعض الأحاديث بالأجزاء خاصة، يتتبعون فيها طرقه وألفاظه ككتاب «طرق حديث من كذب علي متعمدًا» لأبي القاسم الطبراني، و«جزء حديث المتبايعين بالخيار» للمنذري، و«جزء في طرق حديث لا تسبوا أصحابي» لابن حجر العسقلاني وغير ذلك.

وللتّقاد في الحثّ على تتبع طرق الحديث وألفاظه أقوال كثيرة تشيد بأهميته وأثره؛ يقول الإمام أحمد: "الحديث إذا لم يجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يُفسر بعضه بعضًا"⁽⁵⁾، وقال أبو حاتم الرازي: "لو لم

نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه"⁽⁶⁾، وقال الخطيب: "قل ما يَتَمَهَّر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستشير الخفي من فوائده، إلا من جمع متفرقه، وألف مُتَشَتِّته، وضمَّ بعضه إلى بعض واشتغل بتصنيف أبوابه وترتيب أصنافه"⁽⁷⁾، وقال القاضي عياض: "الحديث يفسر بعضه بعضاً، ويرفع مفسره الإشكال عن مجمله ومتشابهه"⁽⁸⁾.

وقال ابن دقيق العيد: "إذا اجتمعت طرق الحديث يستدل ببعضها إلى بعض، ويجمع بين ما يمكن جمعه، ويظهر به المراد"⁽⁹⁾، وقال أبو زرعة العراقي: "الحديث إذا جمعت طرقه تبين المراد منه"⁽¹⁰⁾، وقال أيضاً: "الروايات يفسر بعضها بعضاً؛ فلا بدّ من النظر في مجموعها"⁽¹¹⁾، وأشمل من ذلك كله قول ابن حجر: "المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها، ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحّت الطرق، ويشرحها على أنه حديثٌ واحدٌ؛ فإن الحديث أولى ما فُسر بالحديث"⁽¹²⁾.

فلو أخذنا نستقصي كلام العلماء في أهمية هذا المسلك لجاء في سفرٍ كبيرٍ، ولخرجنا عن المقصود، والإشارة تغني اللبيب، وفيما تقدم كفاية وغنية.

ففي الجملة، فإن تتبع الطرق وألفاظ الحديث يُورث الناظر والباحث ذوقاً يفقه به الحديث، ويعينه على معرفة العلل الخفية، والزيادات المؤثرة في الأحكام، والتصور الصحيح للقصة، وفوق ذلك الوصول إلى الحكم الأوفق للحديث صحةً وضعفاً. والله أعلم.

هذا، وقبل الشروع في أبواب البحث، يجدر التنبية بأنني لم أقصد بهذا البحث دراسة المرويات الواردة في غزوة خيبر التي وقع فيها زواج النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ مِنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ حَيٍّ، ولا المسائل الفقهية المتعلقة بالقصة؛ وإنما البحث كان منصباً في المرويات الواردة في زواج صفية خاصة، ودفع الشبهات المثارة حوله، كما أنني اكتفيت بالعزو في الصحيحين أو أحدهما إذا كان الحديث عندهما أو عند أحدهما، ولا أخرج عنهما إلا لفائدةً حديثيةً تخدم مقصود البحث وغايته، وإذا كان الحديث طويلاً، فإني أقوم باختصاره بنقل الطرف المحتاج منه بما لا يخل بالمعنى، كما لم ألزم بتخريج الحديث من جميع المصادر بل اكتفيت بالكتب المشتهرة فحسب. والله أعلم.

الباب الأول:

ترجمة مختصرة لصفية بنت حيي، وبيان سبب قتل زوجها، وعرض الشبهة حول زواجها مع ربطها بنظيرتها:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة لصفية رضي الله عنها وبيان سبب قتل زوجها.

إنها أم المؤمنين: صفية بنت حيي بن أخطب بن سعية بن ثعلبة ويقال: عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضر بن النحام بن ينحوم، النضيرية، من بنات هارون بن عمران أخي موسى بن عمران عليهما السلام، الخيرية المدنية، وأمها: برة بنت سموءل (13).

قيل: أن اسمها حبيبة، وقيل: زينب؛ وإنما سميت صفية بعد اصطفاء النبي صلى الله عليه وسلم لها، ورجح النووي -رحمه الله تعالى- أن اسمها صفية قبل السبي وبعده (14).

ولم أفد على التنصيص لسنة ولادتها، وكان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها في السنة السابعة من الهجرة عام خيبر كما سيأتي، وأخرج ابن سعد في "الطبقات" (15) -ومن طريقه ابن عساكر في "التاريخ" (16) - عن محمد بن عمر، حدثنا محمد بن موسى، عن عمارة بن المهاجر عن أمينة بنت أبي قيس الغفارية قالت: "أنا إحدى النساء اللاتي رَفَقْنَ صفية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعتها تقول: مَا بَلَغَتْ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً يَوْمَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

وفيه: أبو عمر، محمد بن عمر الواقدي الأسلمي، وهو متروك الحديث، ولا نزاع في ضعفه كما قال الذهبي؛ لكن عدّه الأئمة - منهم ابن كثير وغيره - من كبار أئمة السير والمغازي؛ فلا يستغنى عنه فيها، وفي أيام الصحابة وأخبارهم، وكان مالك يُراجعه فيها ويعتمد قوله، وهو واسع العلم، جمع فأوعى، وخلط الغث بالسمين؛ فاطرح لذلك، وقال الذهبي: "قد تقرر أن الواقدي ضعيف يحتاج إليه في الغزوات والتاريخ، وتُورد آثاره من غير احتجاج" (17).

فهو متروك الحديث، وله معرفة بالسيرة والمغازي، بحيث يُستفاد من ترجيحاته فيها، ويورد رواياته فيها من غير احتجاج بل يُستأنس بها ويعتبر كما قرر شيخ الإسلام.

فلو كانت الرواية ثابتة لكانت ولادتها قبل الهجرة بتسع سنين تقريباً. والله أعلم.

نشأت صفية بنت حبي في بيت سيادةٍ وشرفٍ، على دين قومها، وكانت تحت سلام بن مشكم، ثم خلف عليها كنانة بن أبي الحقيق، وكان والدها حبي بن أخطب سيد بني النضير وزعيمهم؛ ولهذا جاء وصفها في "الصحيحين" (18) بأنها "بِنْتُ حُبَيْبِ سَيِّدِ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ"، وكانت عاقلة من عقلاء النساء، وكانت ذات حلمٍ ووقارٍ (19). -رضي الله عنها-.

واختلف في تاريخ وفاتها فرجَّح الحافظ أن وفاتها كان سنة ستٍ وثلاثين، وقيل في خلافة معاوية؛ لأنَّ علي بن الحسين صرَّحَ بسماعه منها حديث زيارتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعتكافه في المسجد، وهو مما اتفق على إخراجه البخاري ومسلم، وعلي بن الحسين إنما وُلد بعد سنة أربعين أو نحوها (20).

ولما أُجلي بنو قينقاع وبنو النضير عن المدينة، ذهب بعضهم إلى خيبر؛ فكُونوا معسكرًا أضحى خطيرًا على المسلمين، وكانوا قد سعوا في جمع الأحزاب، وألبوا العرب لمحاربة المسلمين، فتوجه إليهم النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في كتائب من الجيش؛ ففتحت عنوة على الصحيح، وغنم المسلمون أموالهم، وسبيت النساء والدَّراري؛ منهم صفية بن حبي رضي الله عنها (21).

ولما ألبأ المسلمون اليهود إلى قُصورهم وانهمزوا، صالحوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فكان ممن خان ونقض الشروط: كنانة بن أبي الحقيق، زوج صفية؛ فُقُتِل.

أخرج أبو داود في "السنن" (22) -والسياق له- وابن حبان في "الصحيح" (23)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (24) من طريق حماد بن سلمة، عن عُبيد الله بن عمر، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قاتل أهل خيبر، فغلب على النَّخل والأرض، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّفراء، والبيضاء، والحُلُقَّة، ولهم ما حملت ركابهم، على أن لا يكتموا، ولا يغيبوا شيئًا، فإن فعلوا فلا ذمَّة لهم، ولا عهد فغيبوا مَسَكًا (25) لِحُبَيْبِ بن أخطب، وقد كان قُتِل قبل خيبر، كان احتمله معه يوم بني النضير حين أُجليت النضير، فيه حُلِيُّهُمْ، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم لِسَعِيَةَ: «أَيْنَ مَسَكُ حُبَيْبِ بنِ أَخْطَبِ؟»، قال: أذهبته الحروب والنَّفقات، فوجدوا المَسَكُ، فقتل ابن أبي الحقيق وسبي نساءهم وذراريتهم.. الحديث.

وعند ابن حبان، والبيهقي زيادة: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعَمِّ حبي، «مَا فَعَلَ مَسَكُ

حِيَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنَ النَّصِيرِ؟»، فقال: أذهبته التَّفَقَات والحُرُوب، فقال صلى الله عليه وسلم: «العَهْدُ قَرِيبٌ وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»، فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الزبير بن العوام فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ، وقد كان حِيَّ قبل ذلك قد دخل حَرَبَةَ، فقال: قد رأيت حِيَّ يَطُوفُ فِي حَرَبَةِ هَاهُنَا، فَذَهَبُوا فَطَافُوا، فوجدوا المسك في حربة؛ فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني أبي حقيق، وأحدهما زوج صفية بنت حبي بن أخطب.

وإسناده صحيح.

قال الخطابي: "مسك حبي بن أخطب: ذخيرة من صامت وحلي، كانت له وكانت تدعى مسك الحمل، ذكروا أنها قومت عشرة آلاف دينار، فكانت لا تزف امرأة إلا استعاروا لها ذلك الحلي" (26). فقد جمع كنانة بن أبي حقيق بين الكفر والمحاربة والخيانة، وكل واحدٍ منها مُوجِبَةٌ للقتل، فلو التزم بالوفاء كغيره لما قُتِلَ.

فهذا السبب في قتله لا كما يزعم الرَّجُل -عبد الجبار كباري- أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قتله ليتزوج من امرأته صفية بنت حبي -رضي الله عنها-.

نعم، أمر به فُقُتِلَ لكن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لم يأخذ زوجه مباشرةً، ولا بحث عنها ولا سأل؛ بل أهداها للصحابي الجليل دحية الكلبي -رضي الله عنه-، ثم استردها منه؛ لأسباب عدة كما سيأتي.

فهذا الحق ليس به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

المبحث الثاني: عرض الشبهة حول زواج صفية وربطها بنظيرتها:

تقدّم أنّ من مسالك الرّجل وغيره من المنحرفين في ترويج الباطل وتشكيك الضّعفاء في دينهم، التّمسك بطرف النّصوص دون النّظر إلى السياق والسّباق ولا بقية الطّرق والألفاظ، أو تعمد تفسير الألفاظ تفسيراً بشعاً، بأسلوب نابٍ منافٍ عن الآداب، تقشعر منه الجلود، وتنفر منه قلوب المؤمنين الموحدين.

وهذا الذي قام به الرّجل في إثارة هذه الشبهة، فعمد إلى شطيرٍ من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- في قصة زواج صفية: "فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصْنَعُ لَهُ وَهَيْئُهَا".

فتشبث بهذا الشطر من الحديث، وترجمه بما يُوافق بنات فؤاده وزبالة أفكاره، وتقوّل على أهل السنة بأنهم بهذا الحديث قرروا أنّ النّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل زوج صفية بنت حبي؛ ليتمكن من الظّفر بها، وأرغمها على الزّواج منه دون رضاها؛ بل غصباً وقهراً {كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا} (27).

فلولا أن حاكي الكفر ليس بكافرٍ، لما ساغ لمسلم يؤمن بمحمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً ونبيّاً أن يتفوه بهذا الكلام الحبيث الدّال على حُبث قلب صاحبه. فإلى الله المشتكى.

وليس هذا ببدء منه ولا من أسلافه، فقد نقل عن أسلافه رميهم نبي الله داود عليه السلام بشبه من هذا، فقد أخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" (28)، وابن أبي حاتم في "التفسير" (29)، وابن الأعرابي في "المعجم" (30) - واللفظ له - من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن خليفة، عن ابن عباس، أنّ داود النّبِيَّ عَلَيْهِ السّلام حدّث نفسه، إن هو ابتلي اعتصم... فبينما هو يقرأ الزبور إذ جاء طائرٌ مُدَهَّبٌ كأحسن ما يكون من الطير، فجعل يدنو منه حتى أمكنه أن يأخذه، فتناول به بيده فبطش فاستوفز خلفه، وأطبق الزبور فدنا منه فأخذه فانصب منحدرًا، فوقع على حصنٍ فنظر فإذا امرأة تغتسل عند بركتها من الحيض، فلما رأت ظلّه حرّكت رأسها، وغطت جسدها بشعرها، فقال لِمَنْصِفٍ: اذهب فقل لها: فلتجىء، فأتاها فأخبرها بقوله وقال: إن نبي الله يدعوك فقالت: ما شأنني وشأن نبي الله، إن كانت له حاجة فليجىء، أما أنا فلا آتية، فرجع المنصف إلى داود فأخبره بذلك، فانطلق إليها فلما رآته أغلقت

الباب، وقالت يا داود ما شأنك، أما تعلم أنه من فعل هذا رجتموه، فرجع وكان زوجها غازياً في سبيل الله، فكتب إلى أميره فانظر أن تجعل أوريا في حملة السرير لعله أن يفتح الله وإما أن يُقتل، فقدموه في حملة التابوت فقتل، فلما انقضت عدتها خطبها، واشترطت عليه إن ولدت غلاماً جعله خليفة من بعده، وأشهدت على ذلك خمسين رجلاً من بني إسرائيل، وكتبت عليه كتاباً، فما شعر بنفسه حتى وُلد سليمان بن داود وتسور عليه الملكان المحراب وخر داود ساجداً.

فيه علي بن زيد بن جدعان وهو "ضعيف" (31)، وقد تفرد به، وفيها نكارة شديدة جداً تنادي على القصة بالسقوط والبطلان، وتناقض عصمة الأنبياء من الكبائر والخيانة، وتماديهم في الخطأ.

فهذه القصة جمعت في طياتها كل شرٍ وشين، نُسب فيها نبي الله داود عليه السلام إلى العظائم والفضائح التي تنتزه أنفُس المؤمنين منها فضلاً عمَّن اصطفاه الله بالنبوة؛ تزعم القصة أنه ترك كتاب الله الزبور وطفق يتتبع طيراً كشأن المغفلين، ثم عكف ينظر إلى امرأة أجنبية متزوجة، ولم يمتنع هو حتى غطت جسدها هي، ثم أرادها لولا ذكرته بالرجم، ثم قدّم زوجها في حملة التابوت ليتخلص منه، وكانت هذه المرأة الخائنة - كما زعموا - هي والدة سليمان - عليه السلام -!

وقد فند العلماء هذه القصة وبينوا سقوطها سنداً وامتناً؛ قال القرطبي: "ذكره الماوردي وغيره، ولا يصح" (32). وقال أبو حيان: "ويعلم قطعاً أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون من الخطايا، لا يمكن وقوعهم في شيء منها ضرورة أن لو جوزنا عليهم شيئاً من ذلك، بطلت الشرائع، ولم نثق بشيء مما يذكرون أنه أوحى الله به إليهم" (33).

وأحسن بصنيع الإمام ابن كثير في تفسيره حيث أعرض عنها ولم يسقها؛ بل اكتفى بردها قائلاً: "قد ذكر المفسرون هاهنا قصة، أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه" (34).

والقصة رويت من أوجه أخرى مرفوعة غير ثابتة، يتفرد بها المشهورون بالضعف كابن لهيعة، ويزيد بن أبان الرقاشي وغيرهم (35).

فليس القصد هنا دراسة القصة والكلام عن طرقها وبيان سقوطها؛ بل المراد بيان وجه التشابه بين القولين، وأن كل واحدٍ منه يهدف جناب نبي من الأنبياء - عليهم السلام -.

وعليه؛ فلست أستبعد أن يكون مصدر هذا الهراء والافتراء اتجاه نبينا من اليهود، ثم يتلقفها أفراسهم من بني جلدتنا، وهي قصة ثابتة في "العهد القديم" (36).

فإن اليهود قوم بهت، وقد مردوا على الكذب والتَّيل من الأنبياء وقتلهم، فيجدون من زواج النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم صفة بعد قتل زوجها فرصة تُنتهز لاختراع هذا الكذب، لا سيما والقصة لها علاقة بقتل أسلافهم في الخير، ولكل قوم وارث، وكفى عارًا بالمرء أن يكون اليهود أسلافه.

والأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد أودوا فصبروا وما زادهم ذلك إلا رفعة وشرفًا في الدارين، والله تعالى أمر نبيه بالتأسي بنبيه داود عليه السلام فقال تعالى: {اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ} (37)، وأمره بالتأسي بأولي العزم فقال: {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ} (38)، وقد امتثل ذلك - بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم - فقال حينما قال الشَّقِي في قمْسَةٍ قَسَمَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قال: "إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله" فقال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قَدْ أُودِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ». أخرجه البخاري (39)، ومسلم (40) في صحيحهما.

الباب الثاني:

ذكر الأدلة في أن زواج صفة من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان طواعيةً لا إرغامًا.

وتحتة ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: كيف صارت صفة بنت حبي ملكًا للنبي صلى الله عليه وسلم

تقدّم أنّ صفة بنت حبي - رضي الله عنها - كانت ممن سُبِي مع بقية النساء والدَّراري، وكتب الله أن تقع في سهم الصحابي الجليل دحية الكلبي - رضي الله عنه -، وكان قد سأل النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أن يهبه جاريةً فأذن له، فاختر صفة - رضي الله عنها -، ثم استردها النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم منه.

أخرج البخاري في "الصحيح" (41) - واللفظ له -، ومسلم في "الصحيح" (42) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في قصة غزوة الخيبر وفيه: "وَجُمِعَ السَّبِيُّ، فجاءه دحية، فقال: يا رسول الله، أعطني جاريةً من السبي. فقال: «أَذْهَبَ فَخُذْ جَارِيَةً».

لكن النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم استردها من دحية الكلبي وصارت تحت ملكه لأسباب:

أولاً: أنّها من بيت النبوة من نسبِ هارون عليه السلام⁽⁴³⁾، وابنة سيّد قومها؛ فلا تناسب من دونها في المرتبة؛ فلا تصلح إلا للنبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فجاء رجل⁽⁴⁴⁾ إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا نبي الله، أعطيت دحية صفية بنت حبيبي سيد قريظة والنّضير؟ ما تصلح إلا لك، قال: «ادعوه بها»، قال: فجاء بها، فلما نظر إليها النبيّ صلى الله عليه وسلم، قال: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا»⁽⁴⁵⁾.

ففي استرجاعها مراعاة لمصلحته هو رضي الله عنه؛ قال المازري: "فلما اطلع على أنّ هذه من خياره، وأن ليس من المصلحة إعطاء مثلها مثله، وقد يُؤدّي ذلك إلى المفسدة استرجعها"⁽⁴⁶⁾.

وفي وجه آخر زوعي مكانة صفية ومنزلتها، وانتهاك ذلك إنّ بقيت تحت دحية الكلبي رضي الله عنه؛ قال النووي: "ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وكونها بنت سيدهم، ولما يخاف من استعلائها على دحية بسبب مرتبتها، وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره، فكان أخذه صلى الله عليه وسلم إياها لنفسه قاطعاً لكلّ هذه المفاسد المتخوّفة"⁽⁴⁷⁾.

ثانياً: أنّ الصحابة أخذوا يتحدّثون في جمالها وحسنها، ففي اختصاص دحية بها ما يُؤهم تمييزه بين إخوانه المجاهدين، ولا يُخشى ذلك إذا كانت تحت النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فإنّ الجميع يرضى بذلك؛ فجاء عند مسلم⁽⁴⁸⁾ قول أنس رضي الله عنه: "صارت صفية لدحية في مَقْسَمِهِ، وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ويقولون: ما رأينا في السَّبِيِّ مثلها"، وعند البخاري⁽⁴⁹⁾: "فلما فتح الله عليه الحصن ذُكر له جمال صفية بنت حبيبي بن أخطب".

فاجتمع فيها شرف النسب والجمال الفائق؛ والنبيّ صلى الله عليه وسلم أكمل البشر على الإطلاق؛ قال أبو العباس القسطلاني: "لأنّها من بيت النبوة من ولد هارون - عليه السلام -، والرّئاسة؛ لأنّها من بيت سيد قريظة والنّضير مع الجمال العظيم، والنبيّ - صلى الله عليه وسلم - أكمل الخلق في هذه الأوصاف؛ بل في سائر الأخلاق الحميدة"⁽⁵⁰⁾.

وقال العيني: "لما رأى أنّه أخذ أنفُسَهُن وأجودهن نسباً وشرفاً وجمالاً استرجعها؛ لئلا يتميز دحية بها على باقي الجيش، مع أنّ فيهم من هو أفضل منه، فقطع هذه المفاسد وعوّضه عنها"⁽⁵¹⁾.

ثالثاً: أنّه مع كلّ ما تقدّم، فقد كانت عروساً، وقُتل زوجها وأبوها من قبل، فليس يخفف عنها ذلك شيء سوى الظفر بسيد الأولين والآخرين فعند البخاري "وقد قُتل زوجها، وكانت عروساً؛ فاصطفاها

رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه" (52).

رابعاً: السياسة الشرعية: يظهر أنّ شأن صفية بنت حيي ومنزلتها كان شائعاً ومعروفاً بين العرب؛ فترك زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم منها واصطفاه إياها أثراً سيئاً في قلوب الأعداء، وصار بشارة يتناقلها المسلمون؛ لأنّه أكبر دليل وبرهان على انتصار النبي صلى الله عليه وسلم وهزوم اليهود؛ إذ لا يمكن الوصول إلى مثلها دون التصر والتّمكين.

فقد أخرج عبد الرزاق في "المصنف" (53)، - واللفظ له -، ومن طريقه الإمام أحمد في "المسند" (54)، وعبد بن حميد في "المسند" كما في "المنتخب" (55)، والنسائي في "الكبرى" (56) -مختصراً-، وأبو يعلى في "المسند" (57) وابن حبان في "الصحيح" (58)، والطبراني في "الكبير" (59)، والبيهقي في "الكبرى" (60) و"الدلائل" (61) عن معمر، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط: يا رسول الله إن لي بمكة مالا، وإن لي بها أهلا، وإني أريد أن آتيهم، فأنا في حلّ إن أنا نلت منك أو قلت شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يقول ما شاء... وفيه: ثم جاءه - العباس بن عبد المطلب - الحجاج فأخبره أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افتتح خيبر، وغنم أموالهم، وجرت سهام الله تبارك وتعالى في أموالهم، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية ابنة حيي فأخذها لنفسه... ثم ذهب -العباس- حتى أتى مجالس قريش، وهم يقولون إذا مرّ بهم: لا يصيبك إلا خير يا أبا الفضل قال: لم يصبني إلا خير بحمد الله، قد أخبرني الحجاج بن علاط أن: خيبر فتحها الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجرت فيها سهام الله، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه... فردّ الله تبارك وتعالى الكآبة التي كانت بالمسلمين على المشركين، وخرج المسلمون ممن كان دخل بيته مكتئبا حتى أتوا العباس فأخبرهم الخبر، وسرّ المسلمون، ورد الله تبارك وتعالى ما كان من كآبة أو غيظ أو حزن على المشركين.

والحديث من رواية معمر بن راشد عن ثابت، وقد تُكلم في روايته عن ثابت؛ قال يحيى بن معين: "حديث معمر، عن ثابت مضطرب كثير الأوهام"، وقال مرة: "معمر عن ثابت: ضعيف"، وقال الحافظ: "ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش، وعاصم ابن أبي النجود، وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة" (62).

لكن الأئمة تتابعوا على تصحيح حديثه هذا، فلعله مما ضبطه عن ثابت ولم يطلع فيه على علة.

ونقل الحافظ ابن حجر عن عبد الغني المقدسي أنه لم يجد في "المستدرک" للحاكم حديثاً على شرط الشيخين لم يخرجاه إلا ثلاثة أحاديث، وذكر منها حديث الحجاج بن علاط هذا⁽⁶³⁾.

وأورده ابن عبد البر في "الاستيعاب"⁽⁶⁴⁾ -مختصراً- تحت ترجمة الصحابي الحجاج بن علاط السلمي ثم قال: "حديثه بذلك صحيح من رواية ثابت البناني وغيره عن أنس".

وقال الحافظ ابن كثير: "هذا الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة سوى النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق به نحوه"⁽⁶⁵⁾، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح"⁽⁶⁶⁾.

ومما يزيد القصة قوة أنها وردت من مرسل عروة بن زبير، وموسى بن عقبة:

أمّا مرسل عروة فأخرجه البيهقي في "الدلائل"⁽⁶⁷⁾ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو جعفر البغدادي، قال: حدثنا أبو علاثة، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة.

وفيه ابن لهيعة قال فيه الحافظ: "صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه"⁽⁶⁸⁾.

وأمّا مرسل موسى بن عقبة فأخرج روايته البيهقي أيضاً في "الدلائل"⁽⁶⁹⁾ من طريق ابن أبي أويس، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن موسى بن عقبة.

وفيه إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس: "صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه".

كلاهما (عروة، وموسى بن عقبة) قالوا: "وكان بين قريش حين سمعوا بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خير تراهن عظيم وتبايع، منهم من يقول: يظهر محمدٌ وأصحابه، ومنهم من يقول: يظهر الخليفةان ويهود خير، وكان الحجاج بن علاط السلمي ثم البهزي أسلم، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح خير، وكانت تحته أم شيبه أخت بني عبد الدار بن قصي، وكان الحجاج مكثراً من المال، كانت له معادن أرض بني سليم، فلما ظهر النبي صلى الله عليه وسلم على خير قال الحجاج بن علاط: يا رسول الله، إن لي ذهباً عند امرأتي، وإن تعلم هي وأهلها بإسلامي، فلا مال لي، فأذن لي يا رسول الله فأسرع السير، ولأسبق... وذكر الحديث.

فلا غرو أن تتابع الأئمة على تصحيح رواية معمر المتقدمة.

تأملوا كيف صارت البشارة للمسلمين بالفتح مقرونة مع اصطفاء النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي، وكيف عكس ذلك غيظًا وحرزًا على المشركين.

خامسًا: مصلحة الدعوة: لا شك أن في زواج النبي صلى الله عليه وسلم من صفية بنت حيي فتح باب الدعوة لليهود إلى الإسلام؛ لأنه أكرم بنت سيدهم وأنزلها منزلة التي تليق بمثلها وتناسبها، فلم يتركها عند غيره أمة لا شرف لها، ولا رضي لها إلا نفسه، كما حصل مع أم المؤمنين جويرية بنت الحارث وكانت بنت سيد قومها، ف وقعت في سهم ثابت بن قيس بن الشماس، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، تستعينه في كتابتها.

أخرج ذلك أبو داود في "السنن" (70)، وأحمد في "المسند" (71) - واللفظ له -، وأبو يعلى في "المسند" (72)، وابن حبان في "الصحيح" (73) وغيرهم من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين قالت: لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق، وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حُلوةً مُلاحَةً لا يراها أحدٌ إلا أخذت بنفسه، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، ف وقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - فكاتبته على نفسي، فجتتك أستعينك على كتابتي. قال: «فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟». قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أَقْضِي كِتَابَتَكَ وَأَتَزَوَّجُكَ» قالت: نعم يا رسول الله، قال: «قَدْ فَعَلْتُ».

قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها.

وفيه إسناد محمد بن إسحاق المطلي مولاهم المدني وهو: صدوق يدلّس، وهو في المرتبة الرابعة الذين

اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، لكن هنا صرّح بالسماع عند أحمد، وابن حبان (74).

فالحديث حسن؛ لحال ابن إسحاق، وحسنة الشيخ الألباني (75).

فيا ترى كم سيدخل في الإسلام من بني المصطلق بعد عتق مائة أهل بيت منهم!، وكم باصطفاء النبي صلى الله عليه وسلم صفية سيدخل الإسلام من قومها!

وصدقت أم المؤمنين عائشة إذ قالت: "فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها".

ونقول نحن: لا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها من صفية بيت حبي؛ إذ حظيت بالزواج من النبي صلى الله عليه وسلم.

ولما استردها النبي صلى الله عليه وسلم من دحية الكلبي عوّضه مكانها سبعة أرؤس كما عند مسلم (76)، بل في لفظ له (77): "فبعث إلى دحية، فأعطاه بها ما أراد"، أي ما أراد دحية من السبي (78).

ونقل الإمام الشافعي عن الأوزاعي قوله: "وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بخير حين افتتحها صفية، وقتل كنانة بن الربيع وأعطى أخته دحية" (79)، وقال الحافظ: "وكنانة كان زوج صفية بنت حبي فكأن النبي صلى الله عليه وسلم لما استعاد صفية من دحية أعطاه عوضاً عنها أخت زوجها" (80).

فلعل النبي صلى الله عليه وسلم عوّضه سبعة أرؤس ثم نقله أخت كنانة حتى رضي. والله أعلم.

وهذا هو الصحيح، لا كما قال عبد الجبار بن ناصر كباراً أنّ النبي صلى الله عليه وسلم انتزعها من دحية الكلبي انتزاعاً.

وكل هذا يؤكد على شرفها ونفاستها من بين سائر السبي، فامرأة بلغت من القيمة ما تقدم لا شك أنها لا تساوي سائر السبي، فكيف أن تُتخذ أمة كما هو الظاهر من صنيع دحية الكلبي -رضي الله عنه- حينما اختارها، فقد تعيش حياتها مع شرف نسبها أمة بعد ما كانت ابنة سيد قومها عزيزة النفس.

وقد يُعارض كل ما سبق بما أخرجه ابن إسحاق في "المغازي" (81) قال: حدثني والدي إسحق بن يسار قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم حصن ابن أبي الحقيق أتى بصفية ابنة حبي ومعها ابنة عم لها، جاء بها بلال، فمر بهما على قتلى من قتلى يهود، فلما رأتهم التي مع صفية صكّت وجهها،

وصاحت وحثَّت التراب على رأسها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «غَرَبُوا هَذِهِ الشَّيْطَانَةَ عَنِّي»، وأمر بصفية خلفه وغطَّى عليها ثوبه، فعرف الناس أنَّه اصطفاه لنفسه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال، حيث رأى من اليهودية ما رأى: يا بلال نُزعت منك الرحمة حين تمر بامرأتين على قتلاهما... الحديث.

ففي هذه الرواية أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم إنما اصطفاه لنفسه ابتداءً، ولم تكن قبل ذلك عند غيره كما تقدم.

لكن هذه الرواية معضلة؛ فإنَّ إسحاق بن يسار هو والد محمد بن إسحاق صاحب المغازي من أوساط التابعين (82).

وله طريق آخر عند البيهقي في "الدلائل" (83) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أنبأنا أبو جعفر البغدادي، قال: حدثنا أبو علاثة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة بن الزبير، قال: ثم إنَّ المسلمين حاصروا اليهود أشد الحصار فلما رأوا ذلك سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمانة على دمائهم... وفيه: واستحل رسول الله صلى الله عليه وسلم سبي صفية بنت حيي بن أخطب وابنة عمها، وكانت تحت كنانة بن أبي الحقيق، فأعطى ابنة عمها دحية الكلبي، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدها دحية، وأمسك صفية وسباها، وهي عروس حدثان ما دخلت بيتها، فأمر بلالاً أن يذهب بها إلى الرحل، فمر بها بلال وسط القتلى، فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: «أَذْهَبَتْ مِنْكَ الرَّحْمَةُ يَا بِلَالُ»، وعرض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمت، فاصطفاه لنفسه، ودخل بها، ولم يشعر بذلك رجال كلهم يرجو أن يعطيها إياه، فأمرهم أن يعرضوا عنها... الحديث.

وفي هذه الرواية أيضاً أنها لم تعط لأحدٍ من قبل، وقد دخل بها النبي صلى الله عليه وسلم بدون علم الصحابة.

ومع أن هذه الرواية مخالفة لما تقدم في "الصحيحين" أنها كانت عند دحية الكلبي، وأنَّ الصحابة علموا بدخول النَّبي صلى الله عليه وسلم بها، وعمل لها وليمة، فالإسناد مع ذلك ضعيف؛ لأن فيه عبد الله بن لهيعة: قال فيه الحافظ: "صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه" (84).

المبحث الثاني: عتقها وزواجها من النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه مطالب:

ولما استردها النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الجميع بذلك حتى دحية كما تقدم، وصارت ملكاً للنبي صلى الله عليه وسلم، أسلمت ثم عتقها النبي صلى الله عليه وسلم وتزوج بها طيبة نفسها لا غصباً ولا إرغاماً، وهذا واضح في الروايات الواردة في الباب كما يأتي في المطالب:

المطلب الأول: ميلها ورغبتها في الإسلام والزواج من النبي صلى الله عليه وسلم.

كانت أم المؤمنين صفية بنت حيي ترجو الإسلام، وتتمنى الزواج من النبي صلى الله عليه وسلم ويحوم في بالها الحظ بهذا الشرف العظيم، وصار حديث نفسها حتى أنها كانت تُري ذلك في المنام.

أخرج ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (85)، وابن حبان في "الصحیح" (86)، والطبراني في "الكبير" (87)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النبي" (88)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (89) من طريق حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: كان بعين صفية رضي الله عنها حَصْرَةً فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا هَذِهِ الْحَصْرَةُ بِعَيْنِكَ؟» فقالت: قلت لزوجي إني رأيت فيما يرى النائم قمرًا وقع في حَجْرِي، فلطمني وقال: تريدن ملك يثرب.

قالت: فما كان أبغض إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل أبي وزوجي، فما زال يعتذر إلي ويقول: «يَا صَفِيَّةُ إِنَّ أَبَاكَ أَلْبَّ عَلَيَّ الْعَرَبَ وَفَعَلَ وَفَعَلَ» حتى ذهب ذاك من نفسي.

وعند ابن حبان: "كان رأسي في حجر بن أبي حقيق وأنا نائمة، فرأيت كأن قمرًا وقع في حجري، فأخبرته بذلك، فلطمني".

وهو صحيح، وصححه ابن حبان، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح" (90).

والظاهر أنه ليس بين هذه الرؤيا وزواجها من النبي صلى الله عليه إلا مدة يسيرة؛ إذ بقي الأثر حتى رآه النبي صلى الله عليه وسلم.

وتأمل كيف رضيت صفية بقضاء الله ورسوله في زوجها وأبيها، ثم يأتي بعدها بقرون من يتكلم في ذلك!

وأخرج تمام في "الفوائد" (91) من طريق علي بن عاصم، ثنا حميد، عن أنس، قال: لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي، قال لها: «هَلْ لَكَ فِيَّ؟»، قالت: يا رسول الله، والله لقد كنت أتمنى ذلك في الشرك، فكيف إذ أمكنني الله عز وجل منه في الإسلام؟ قال: فأعتقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها... الحديث.

وفيه علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، قال فيه الحافظ: "صدوق يخطئ ويُصر" (92).

فالإسناد ضعيف؛ لحال علي بن عاصم، لكن أطراف قصة الزواج بمجموعها تشهد لهذا التّمني الوارد في هذا الحديث. والله أعلم

وورد ما يدلُّ على معرفتها بصدق نبوة النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه ابن هشام في "السيرة" (93)، والبيهقي في "الدلائل" (94) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: حَدَّثْتُ عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ حَيِّ بْنِ أَخْطَبِ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَحَبَّ وَلَدِ أَبِي إِلَيْهِ، وَإِلَى عَمِّي: أَبِي يَاسِرٍ، لَمْ أَلْقُهُمَا قَطُّ مَعَ وَلَدِهِمَا إِلَّا أَخَذَانِي دُونَهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْمَدِينَةَ، وَنَزَلَ قَبَاءَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ غَدَا عَلَيْهِ أَبِي، حَيِّ بْنِ أَخْطَبِ وَعَمِّي أَبُو يَاسِرِ بْنِ أَخْطَبِ مُعَلَّسَيْنِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَرْجِعَا حَتَّى كَانَا مَعَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَأَتِيَا كَالَّذِينَ كَسَلَانَيْنِ سَاقِطَيْنِ يَمْشِيَانِ الْهُوَيَّ.

قالت: فهششتُ إليهما كما كنت أصنع، فوالله ما التفت إلي واحدٌ منهما، مع ما بهما من الغم، قالت: وسمعت عمي أبا ياسر، وهو يقول لأبي، حيي بن أخطب: أهو هو؟ قال: نعم والله، قال: أتعرفه وتُثبته؟ قال: نعم، قال: فما في نفسك منه؟ قال: عداوتهُ - والله - ما بقيت.

وفيه شيخ شيخ ابن إسحاق لم يسم، وقال العراقي: "هو منقطع" (95).

وورد تسمية الشيخ المبهم عند أبي نعيم في "الدلائل" (96) فقال حدثنا حبيب بن الحسن قال: ثنا محمد بن يحيى المروزي، قال: ثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال: ثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ثنا محمد بن عمرو بن حزم، قال: حدثت عن صفية بنت حيي... فذكر القصة.

وفيه ابن إسحاق، وهو صدوق كما تقدم ويدلس؛ لكنه كان عارفاً بالمغازي والسير، ومن أهل

الشأن فيه حتى قال الإمام الشافعي رحمه الله: "من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق"، وقال ابن عدي: "ولو لم يكن لابن إسحاق من الفضل إلا أنه صرف الملوك عن كتب لا يحصل منها شيء، فصرف أشغالهم حتى اشتغلوا بمغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومبتدأ الخلق ومبعث النبي صلى الله عليه وسلم، فهذه فضيلة لابن إسحاق سبق بها"، وقال الذهبي: "قد كان في المغازي علامة" (97).

فلعل عنعنته هنا لا تضر؛ لأنَّ الرواية هنا في السيرة. والله أعلم.

وأما قول محمد بن عمرو بن حزم: "خُدِّثْتُ عن صفية" فلا يضُرُّ أيضًا—إن شاء الله—؛ فإنه صحابي له رؤية كما قال الحافظ: "له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة" (98)، فالظاهر أنَّ الذي حدّثه صحابي آخر. والله أعلم.

وللحديث شاهدٌ من مرسل الزهري كما أخرجه البيهقي في "الدلائل" (99) من طريق موسى بن عقبة، عن ابن شهاب قال: وبالمدينة مقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوثانٌ يعبدها رجال من أهل المدينة لم يتركوها، فأقبل عليهم قومهم وعلى تلك الأوثان فهدموها، وعمد أبو ياسر بن أخطب أخو حيي بن أخطب، وهو أبو صفية زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجلس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فسمع منه وحادثه، ثم رجع إلى قومه، وذلك قبل أن تصرف القبلة نحو المسجد الحرام، فقال أبو ياسر: يا قوم أطيعوني، فإنَّ الله عز وجل قد جاءكم بالذي كنتم تنتظرون، فاتَّبِعُوهُ ولا تُخالفوه، فانطلق أخوه حيي حين سمع ذلك وهو سيد اليهود يومئذٍ وهما من بني النضير، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجلس إليه، وسمع منه فرجع إلى قومه وكان فيهم مطاعًا، فقال: أتيت من عند رجل والله لا أزال له عدواً أبداً، فقال له أخوه أبو ياسر: يا ابن أمِّ أظعني في هذا الأمر ثم اعصني فيما شئت بعده لا تهلك، قال لا والله لا أطيعك، واستحوذ عليه الشيطان فاتَّبِعَهُ قومه على رأيه".

فالحديث بهذا المرسل حسن.

المطلب الثاني: تخيير النبي صلى الله عليه وسلم لها بين الزواج بها والالتحاق بأهلها

إنَّ مما يؤكِّد أنَّ زواج النبي صلى الله عليه وسلم من صفية ليس غصبًا؛ بل كان عن رغبةٍ وحبٍّ من قعر قلبها، ما جاء أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم خيَّرها بين أن يعتقها وتكون زوجته، أو تلحق بأهلها، فاخترت

أن تكون معه زوجة.

أخرج عبد الرزاق في "المصنف" (100)، -واللفظ له-، ومن طريقه الإمام أحمد في "المسند" (101)، وعبد بن حميد في "المسند" كما في "المنتخب" (102)، والنسائي في "الكبرى" (103) -مختصراً-، وأبو يعلى في "المسند" (104) وابن حبان في "الصحيح" (105)، والطبراني في "الكبير" (106)، والبيهقي في "الكبرى" (107) عن معمر، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خير وفيه... وجرت سهام الله تبارك وتعالى في أموالهم، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية ابنة حبي فأخذها لنفسه، وخيرها بين أن يعتقها وتكون زوجته، أو تلحق بأهلها، فاخترت أن يعتقها وتكون زوجته".

وتقدم إيراد تتابع الأئمة على تصحيح الحديث في المبحث الأول من هذا الباب.

فهذا الحديث نصٌّ في اختيارها المقام والزواج من النبي صلى الله عليه وسلم، وبه يقصم ظهر كلِّ متعالٍ في هذه المسألة، وقطعت جهيزة قول كل خطيب!

وأخرج ابن سعد أيضاً في "الطبقات" (108) أخبرنا محمد بن عمر، حدثني إبراهيم بن جعفر، عن أبيه، قال: لما دخلت صفية على النبي صلى الله عليه وسلم، قال لها: لم يزل أبوك من أشدِّ يهودي عداوةً حتى قتله الله، فقالت: يا رسول الله إنَّ الله يقول في كتابه: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: اختاري فإن اخترت الإسلام أمسكتك لنفسي، وإن اخترت اليهودية فعسى أن أعتقك فتلحقني بقومك، فقالت: يا رسول الله لقد هويت الإسلام وصدقتُ بك قبل أن تدعوني حيث صيرتُ إلى رحلك، وما لي في اليهودية أربُّ وما لي فيها والد ولا أخ، وخيرتني الكفر والإسلام، فالله ورسوله أحب إلي من العتق وأن أرجع إلى قومي، قال: فأمسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه.

وفيه الواقدي وقد تقدم بيان حاله أنه متروك، والمعول في الباب على ما تقدم.

المطلب الثالث: خطبة النبي صلى الله عليه وسلم لها

رُوي عن النبي صلى الله عليه أنه خطب أم المؤمنين صفية رضي الله عنها من نفسها كما أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (109)، وأبو يعلى في "المسند" (110)، والطبراني في "الكبير" (111)،

والبيهقي في "الكبرى" (112) من طريق عُيْلَةُ بِنْتُ الْكُمَيْتِ، عن أمها أُمَيْنَةَ، عن أمة الله بنت رُزَيْنَةَ، عن أمها رزينة، قالت: لما كان يوم قريظة والنضير، جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بنت حيي وذراعها في يده، فلما رأت السبي قالت: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنتك رسول الله: «فَأَرْسَلَ ذِرَاعَهَا مِنْ يَدِهِ، وَأَعْتَقَهَا، وَحَطَبَهَا، وَتَزَوَّجَهَا، وَأَمَّهَرَهَا رُزَيْنَةَ».

وهذه الرواية منكرة؛ لجهالة رواتها ومخالفتها ما في "الصحيحين" من أنه جعل عتقها صداقها كما سيأتي.

وقال البيهقي قبل إيراده سند الحديث في "الكبرى" "وقد رُوي من حديثٍ ضعيفٍ أنه أمهرها" ثم ذكره.

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه من طريق عليلة بنت الكميت، عن أمها أمينة، عن أمة الله بنت رزينة، وهؤلاء الثلاث لم أعرفهن، وبقية إسناده ثقات، وهو مخالف لما في الصحيح" (113).

وقال البوصيري (114)، وابن حجر (115): "حديث منكر عن نسوة مجهولات، والذي في الصحيح عن أنس رضي الله عنه أنه جعل صلى الله عليه وسلم عتقها صداقها".

وهذه الرواية لو ثبتت كانت من أقوى ما يُستدلُّ به ويُصدَّر في الباب، ويغني عنها ما تقدم، ومما يتميز به أهل السنة إيراد ما لهم وما عليهم؛ أسند الهروي في "ذم الكلام وأهله" (116) عن وكيع بن الجراح قال: "إن أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم".

المطلب الرابع: مهرها والوليمة

ومما يؤكد أن زواج صفية كان زواج رغبة وحبٍّ كسائر أزواجه صلى الله عليه وسلم، أنه أمهرها كغيرها من أزواجه، فأمهرها نفسها كما أخرج البخاري في "الصحيح" (117) من حديث أنس رضي الله عنه قال: "وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تزوجها، وجعل صداقها عتقها".

تأمل سوق أنس رضي الله عنه للقصة: "ثم تزوجها" الدال على أنه لم يدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة بعد ما صارت إليه؛ بل أرجأ ذلك بفترة ما بعد عقد الزواج؛ فإن "ثم" تفيد التراخي، كما أن في قوله: "جعل صداقها عتقها" تقديمًا لما حقه التأخير، المفيد للاهتمام والحصر.

وكلُّ هذا لا يكون مع من أرغمت وأكرهت، فإن شأن المرغمين المغتصبين سرعة الإيقاع على الفريسة.

ثم إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ لَمْ يَكْتَفِ بِمَجْرَدِ عَرْضِ الصِّدَاقِ؛ بَلْ تَأَكَّدُ مِنْ رِضَاهَا وَأَنْهَا لَمْ تَوْضِعْ قَدْرًا، وَلَا هُضِمَتْ حَقًّا، فَخَيَّرَهَا - كَمَا تَقْدَمُ - بَيْنَ أَنْ يَعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَهُ أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا، فَاخْتَارَتْ أَنْ يَعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَهُ".

وقد تقدم أنها صارت إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَمَةِ سَبْعَةِ أَرْوُسٍ، وَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مَهْرًا لَهَا، وَهُوَ مَهْرٌ فِي غَايَةِ الْكِفَايَةِ وَالتَّنَافُسَةِ، وَمُنَاسِبٌ لِشَرَفِهَا وَنَسَبِهَا وَمَا مَنَحَهَا اللهُ تَعَالَى مِنَ الْجَمَالِ، فَلَوْ كَانَ الزَّوْجُ إِرْغَامًا فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى آدَاءِ الصِّدَاقِ بَلْهُ اعْتِبَارُ الْكِفَايَةِ فِيهِ.

وبعد عقد الزواج دفعها النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ لِتَجْهِزَهَا كَمَا يُعْفَلُ بِسَائِرِ الْكَرِيمَاتِ، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُرَاعَاةِ حَالِهَا، وَهَذَا الصَّنِيعُ مُوجِبٌ لِإِزَالَةِ الْوَحْشَةِ الَّتِي تَصِيبُ مَنْ فِي مِثْلِ حَالِهَا، فَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَنِّعُهَا لَهُ وَتُهَيِّئُهَا - قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ - وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا" (118).

وبعد كل هذه المراحل المهيئة لصفية، الموجبة لنزول السكينة والطمأنينة دخل عليها النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَى بِهَا بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: سَدُّ الرَّوْحَاءِ بَعْدَ مَا حَلَّتْ (119).

قال الحافظ: "أي طهرت من حيضها" (120).

ثم بعد ذلك أولم لها كما يفعل بسائر الزوجات بعد الدُّخُولِ بَعْنِ فَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ» قَالَ: وَبَسَطَ نِطْعًا، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَقِطِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَليمة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (121).

ثم أكرمها فحجبها وألحقها بأمهات المؤمنين، فجعل الصحابة يقولون: "إن حجبها فهي امرأتها، وإن لم يُحْجَبْهَا فهي أم ولدٍ، فلما أراد أن يركب حجبها، فقعدت على عجز البعير، فعرفوا أنه قد تزوجها" (122).

وهكذا أكرمها الله تعالى بالدُخول في سلك أمهات المؤمنين إلى يوم القيامة، وهو شرف أيما شرف: {وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ} (123).

وقد يتمسك أرباب القدح والموغلون في التَّيْل من جنابه الشريف بما زُوي أنّ أم المؤمنين صفية امتنعت من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما أراد أن يَتَعَرَّسَ بها بمكان يدعى ثَبَارًا، فيوردون ما ذكره الواقدي في "المغازي" (124) عن أنس رضي الله عنه أنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج من خيبر، وقَرَّبَ بعيرها وقد سترها النبي صلى الله عليه وسلم بثوبه، أدنى فخذه لتضع رجلها عليه، فأبت ووضعت ركبته على فخذه، فلما بلغ ثَبَارًا أراد أن يعرَّسَ بها هناك، فأبت عليه حتى وجد في نفسه".

فيسدلون بهذه القصة على أنها ما زالت كارهة للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنَّ ذلك هو الذي حملها على امتناع منه حينما أرادها.

هكذا يوردون القصة مبتورة الأطراف والأجزاء؛ لتقرير الكذب، لكن القصة إذا سيقَّت كاملة كما ذكرها الواقدي يتبين فيها رجحان عقل صفية رضي الله عنها وحبها لزوجها - صلى الله عليه وسلم - والخوف عليه من اليهود.

كان الواقدي يتحدَّث عن رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد انصرافه من خيبر فكان مما نقل عن أنس رضي الله عنه قوله: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج من خيبر، وقَرَّبَ بعيرها وقد سترها النبي صلى الله عليه وسلم بثوبه، أدنى فخذه لتضع رجلها عليه، فأبت ووضعت ركبته على فخذه، فلما بلغ ثَبَارًا أراد أن يعرَّسَ بها هناك، فأبت عليه حتى وجد في نفسه، حتى بلغ الصَّهْبَاءَ فمال إلى دَوْمَةٍ هناك فطاوعته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما حملك على ما صنعت حين أردتُ أن أنزل بثبار - وثبار على ستة أميال والصهباء على اثني عشر ميلاً - قالت: يا رسول الله خِفْتُ عليك قُرْبَ اليهود، فلما بَعُدت أَمِنْتُ. فزادها عند النبي صلى الله عليه وسلم خيراً، وعلم أنها قد صدَّقتَه".

هكذا القصة كما ساقها الواقدي، وإنما تعمدوا بترها لأن آخرها يبطل مكرهم وكذبهم على أم المؤمنين صفية رضي الله عنها.

وهذا كله تنازلاً معهم، وإلا فالواقدي غير مرضي لو أسند، فكيف والقصة عنده هكذا معلقة عن أنس رضي الله عنه.

وأخرج الحاكم في "المستدرک" (125) قصة قريبة من هذه من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، أنه سمع أنس بن مالك، رضي الله عنه يقول: "لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اصطفى صفية بنت حيي لنفسه، فخرج بها النبي صلى الله عليه وسلم يردفها وراءه" ثم قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رجله حتى تقوم عليها فتركب، فلما بلغ سد الصهباء عرس بها، فصنع حيساً في نطع، وأمرني فدعوت له من حوله فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم".
والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي في "التلخيص".

وفيه عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي قال فيه الحافظ: "صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ" (126).

وليس فيه ذكر امتناعها من النبي صلى الله عليه وإنما فيه: "فلما بلغ سدّ الصهباء عرس بها"، وهو "سدّ الرّوحاء" الذي بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم عند البخاري في "الصحيح" (127).

وما أخرجه البخاري في "الصحيح" (128) مخالف لقصة امتناعها، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ».

فأين الامتناع ممن أُقيم عليها ثلاثة أيام متتابعات يُبنى بها!

وليس فيما وقفت عليه من الطرق ذكر إرادة تعرس النبي صلى الله عليه وسلم بها بالموضوعين كما ذكر الواقدي. والله أعلم.

الخاتمة والنتائج:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد: فهذه أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:
أولاً: أن جمع طرق الحديث وتتبع ألفاظه معيناً على فهمه، ويُعدُّ مسلماً كاشفاً عن كثير من

الشبهات المثارة حول السنة النبوية.

ثانياً: أنَّ زوج صفية بنت حيي: كنانة بن أبي الحقيق ارتكب جرائم عدة أوجبت قتله، منها الخيانة ونقض الشروط التي صولحوا عليها، فلم يقتله النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؛ ليظفر بزوجه صفية رضي الله عنه، وأن الطاعنين في جناب النَّبِيِّ صلى الله يتشبثون بطرف حديث الباب؛ لترويج باطلهم دون النظر إلى بقية الألفاظ والطرق.

ثالثاً: أنَّ صفية بنت حيي رضي الله عنها كانت تحت دحية الكلبي ثم استردها النبي صلى الله عليه وسلم منه لعدة أسباب وعَوَّضه مكانها سبعة أَرُؤُس، وأن اصطفاء النبي صلى الله عليه وسلم لها وزواجه منها أثلج قلوب المسلمين في مكة وغيرها، وترك أثراً سيئاً في قلوب الأعداء.

رابعاً: أنَّ أم المؤمنين صفية بنت حيي كانت ترجو الإسلام، وتتمنى الزَّواج من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وأنَّه عليه الصلاة والسلام قد خيرها بين الزواج منه أو تلحق بأهلها، فاختارت المقام معه زوجة.

خامساً: أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بنى بصفية بعد طهرها بموضع يقال له: سدَّ الرُّوحاء أو الصهباء، وأن قصة امتناعها لما أرادها النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بموضع يقال له ثباراً قصة منكرة مخالفة لما ثبت في الصحيح، وإنما أوردتها الواقدي بدون إسناد.

وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله؛ نبينا محمد وعلى آله وأزواجه وأصحابه أجمعين.

الهوامش

(1) سيأتي ذكر الرواية بذلك.

(2) كما فعل مع المرويات الواردة في تقبيل النبي صلى الله عليه وسلم زبيبة الحسن. وقد بينت وهاء جميع مرويات الباب، وذكرت الصحيح من القصة في بحث بعنوان: "القول الحسن فيما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من تقبيل زبيبة الحسن".

(3) (238/3).

(4) (94/2).

(5) "الجامع لأخلاق الراوي" (295/2).

(6) "فتح المغيث" للسخاوي (299/3).

- (7) "الجامع لأخلاق الراوي" (280/2).
- (8) إكمال المعلم (380/8).
- (9) "فتح المغيث" للسخاوي (299/3).
- (10) "طرح التثريب" (108/4).
- (11) المصدر نفسه (158/6).
- (12) "فتح الباري" (475/6).
- (13) ينظر: ["تاريخ الطبري" (165/3)، و"الاستيعاب لابن عبد البر" (1871/4)، و"تهذيب الكمال" للمزي (210/35)، و"السير" للذهبي (231/2)].
- (14) ينظر: ["منتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم" للزبير بن بكار (ص: 54)، و"المنهاج شرح صحيح مسلم" (220/9)].
- (15) (125/10).
- (16) (223/3).
- (17) ينظر: ["تاريخ بغداد" (5/4)، و"ترتيب المدارك للقاضي عياض (210/3)، و"تهذيب الكمال" (180/26)، و"اقتضاء الصراط المستقيم" (250/2)، و"مجموع الفتاوى" (469/27)، و"سير أعلام النبلاء" (469/9)، و"البداية والنهاية" (234/3)، و"التقريب" (6175)].
- (18) سيأتي تخرجه.
- (19) ينظر: "سير أعلام النبلاء" (235/2).
- (20) ينظر: ["الطبقات" لابن سعد (124/10)، و"تهذيب الكمال" (210/35)، و"سير أعلام النبلاء" (231/2)، و"فتح الباري" لابن حجر (240/4)].
- (21) ينظر: ["المغازي" لمحمد بن عمر الواقدي (633/2)، و"الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام" لأبي القاسم السهيلي (86/7)، و"عيون الأثر" لأبي الفتح ابن سيد الناس، اليعمري (172/2)، و"زاد المعاد" لابن قيم الجوزية (281/2)، و"الفصول في السيرة" لابن كثير (188/1)، و"الرحيق المختوم" لصفى الرحمن المباركفوري (ص: 333)، و"السيرة النبوية في ضوء مصادرها الأصلية" للدكتور مهدي رزق الله (50/2)].
- (22) (157/3، رقم: 3006).
- (23) (607/11، رقم: 5199).
- (24) (231/9، رقم: 18387).
- (25) المسك: -بفتح الميم وسكون السين- هو الجلد. "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (283 /4).
- (26) المسك: -بفتح الميم وسكون السين- هو الجلد. ينظر: ["معالم السنن" للخطابي (30/3)، و"النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (283 /4)].

- (27) [الكهف: ٥].
- (28) (55/11، رقم: 32556).
- (29) (3238/10، رقم: 18343).
- (30) (77/1، رقم: 114).
- (31) "التقريب" (4734).
- (32) الجامع لأحكام القرآن" (166/15).
- (33) "البحر المحيط" (151/9).
- (34) "تفسير القرآن العظيم لابن كثير" (60/7).
- (35) ينظر: "الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير" لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ص: 266).
- (36) ينظر: "العهد القديم، صموئيل الثاني، الإصحاح الحادي عشر" (ص: 498).
- (37) [ص: 14].
- (38) [الأحقاف: 35].
- (39) (157/4، رقم: 3405).
- (40) (739/2، رقم: 1062).
- (41) (83/1، رقم: 371).
- (42) (1043/2، رقم: 1365).
- (43) ينظر: "سنن الترمذي" (رقم: 3894)، "مسند أحمد" (رقم: 12392)، و"صحيح ابن حبان" (رقم: 7211).
- (44) قال الحافظ: "لم أقف على اسمه". "فتح الباري" (481/1).
- (45) صحيح البخاري (83/1، رقم: 371). وصحيح مسلم (1043/2، رقم: 1365).
- (46) "المعلم بفوائد مسلم" (151/2).
- (47) "المنهاج شرح صحيح مسلم" (220/9).
- (48) (1047/2، رقم: 1365).
- (49) (84/3، رقم: 2235).
- (50) "إرشاد الساري للقسطلاني" (399/1).
- (51) "عمدة القارئ" (86/4).
- (52) (84/3، رقم: 2235).
- (53) (466/5، رقم: 9771).
- (54) (400/19، رقم: 12409).

- (55) (385/1، رقم: 1288).
- (56) (37/8، رقم: 8592).
- (57) (194/6، رقم: 3479).
- (58) (390/10، رقم: 4530).
- (59) (220/3، رقم: 3196).
- (60) (254/9، رقم: 18454).
- (61) (266/4).
- (62) ينظر: [شرح علل الترمذي " (691/2)، و"ميزان الاعتدال" (154/4)، و"تهذيب التهذيب" (243/10)، و"التقريب" (6809)].
- (63) ينظر: "النكت على ابن الصلاح" (312/1).
- (64) (1363/3).
- (65) "البداية والنهاية" لابن كثير (347/6).
- (66) "مجمع الزوائد" (155/6).
- (67) (265/4).
- (68) "التقريب" (3563).
- (69) (265/4).
- (70) (22/4، رقم: 3931).
- (71) (384/43، رقم: 26365).
- (72) (373/8، رقم: 4963).
- (73) (361/9، رقم: 4054، و4055).
- (74) ينظر: ["التقريب" (5725)، و"تعريف أهل التقديس" (ص: 51، رقم: 125)].
- (75) "إرواء الغليل" (37/5، رقم: 1212).
- (76) (1043/2، رقم: 1365).
- (77) (1047/2، رقم: 1365).
- (78) ينظر: "الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم" لمحمد الأمين بن عبد الله الهرزي الشافعي (341/15).
- (79) الأم للشافعي (352/7).
- (80) "فتح الباري" (258/1).
- (81) (264/1).
- (82) "التقريب" (394).

- (83) (234/4).
- (84) "التقريب" (3563).
- (85) (441/5، رقم: 3113).
- (86) (607/11، رقم: 5199).
- (87) (67/24، رقم: 177).
- (88) (434/1، رقم: 160).
- (89) (231/9، رقم: 18387).
- (90) (251/9، رقم: 15373).
- (91) (265/2، رقم: 1701).
- (92) "التقريب" (4758).
- (93) (112/9).
- (94) (533/2).
- (95) (1843/4).
- (96) (77/1، رقم: 37).
- (97) ينظر: ["الكامل" لابن عدي (48/9)، و"السير" للذهبي (36/7)].
- (98) "التقريب" (6182).
- (99) (533/2).
- (100) (466/5، رقم: 9771).
- (101) (400/19، رقم: 12409).
- (102) (385/1، رقم: 1288).
- (103) (37/8، رقم: 8592).
- (104) (194/6، رقم: 3479).
- (105) (390/10، رقم: 4530).
- (106) (220/3، رقم: 3196).
- (107) (254/9، رقم: 18454).
- (108) (119/10، رقم: 12382).
- (109) (212/6، رقم: 3444).
- (110) (91/13، رقم: 7161).
- (111) (277/24، رقم: 705).

- (112) (209/7، رقم: 13745).
- (113) "مجمع الزوائد" (251/9، رقم: 15375).
- (114) "تحاف الخيرة" (257/2).
- (115) "المطالب العالية" (610/16).
- (116) (188/2).
- (117) (15/2، رقم: 947).
- (118) "صحيح مسلم" (1045/2، رقم: 1365).
- (119) "صحيح البخاري" (84/3، رقم: 2235).
- (120) "فتح الباري" (424/4).
- (121) "صحيح مسلم" (1043/2، رقم: 1365).
- (122) "المصدر نفسه".
- (123) [القصص: 68].
- (124) (707/2).
- (125) (30/4، رقم: 6786).
- (126) "التقريب" (4119).
- (127) (84/3، رقم: 2235). و(135/5، رقم: 4211).
- (128) (135/5، رقم: 4212).

CITATION

الدكتور: عبد الملك ثاني عبد الله). 2025. (تسديد القوس في بيان أن زواج النبي صلى الله عليه وسلم من صفية بنت حيي رضي الله عنها كان عن رغبةٍ
وحيبٍ لا غصباً ولا إرغاماً: ردأ على عبد الجبار بن ناصر كبارا الكنوي In Global Journal of Research in Education & Literature (Vol. 5,
Number 4, pp. 21–50). <https://doi.org/10.5281/zenodo.15875988>